الأمم المتحدة

A/55/275

الجمعية العامة

Distr.: General
8 August 2000
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والخمسون

البند ١١٦ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

حماية المهاجرين

تقرير الأمين العام**

١ - أدانت الجمعية العامة بشدة في دورتها الرابعة والخمسين جميع أشكال التمييز العنصري وكراهية الأجانب فيما يتعلق بإمكانية الحصول على العمل والتدريب المهني والسكن والدراسة والخدمات الصحية والاجتماعية والخدمات الأخرى الموجهة لاستخدام الجمهور، ورحبت بالدور الفعال الذي تضطلع به المنظمات الحكومية وغير الحكومية في مجال مكافحة التمييز ومساعدة ضحايا الأعمال العنصرية بما في ذلك الأعمال التي تستهدف المهاجرين.

٢ - ورحبت الجمعية العامة بقرار لجنة حقوق الإنسان تعيين مقرر خاص معني بحقوق الإنسان للمهاجرين، وطلبت الجمعية إلى جميع الحكومات أن تتعاون تعاونا تاما مع المقرر الخاص على أداء المهام والواجبات المكلف بها وأن تزوده بكل المعلومات المطلوبة.

* A/55/150.

** وفقا للفقرة ١ من الجزء جيم من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٥٤ قدم هذا التقرير في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ لكي يشتمل قدر الإمكان على أحدث المعلومات.

130900 130900 00-60065 (A)

٣ - وطُلب إلى الأمين العام تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين عن تنفيذ القرار ١٦٦/٥٤، في إطار البند الفرعي المعنون ''حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية''.

٤ - وعملا بذلك القرار، وجهت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالنيابة عن الأمين العام مذكرة شفوية في ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ إلى الحكومات توجه انتباهها على وجه الخصوص إلى الفقرات ١ و ٣ و ٤ و ٦ و ٧ من القرار ١٦٦/٥٤.

٥ - وطلب الأمين العام إلى الحكومات تزويده بأي معلومات ترغب في تقديمها وتتعلق بتنفيذ القرار. ولم تتلق المفوضية حتى لحظة إعداد هذا التقرير في صورته النهائية إلا أربعة ردود.

٦ - وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ أبلغت حكومة كوبا الأمانة العامة للأمم المتحدة ردا عبرت فيه عن قلقها من بعض المسائل مثل الاتجار بالعمال المهاجرين والهجرة الجماعية غير النظامية للمواطنين الكوبيين إلى الولايات المتحدة الأمريكية.

٧ - وفي ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠ قدمت حكومة الكويت ردا يتعلق بحماية المهاجرين. وأحيل الرد للترجمة وسيرد في التقرير الذي سيرفعه الأمين العام للجمعية العامة عن هذا الموضوع.

٨ - وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠ أحالت حكومة كرواتيا معلومات استجابة للمذكرة الشفوية، تشير إلى أن قانون العقوبات في كرواتيا يشتمل على أحكام بالسجن لمدد طويلة على مرتكبي بعض الأعمال الإجرامية التي تستهدف المهاجرين الأجانب. وينص قانون العقوبات على تجريم من يقوم بنقل شخص واحد أو عدة أشخاص عبر حدود الدولة أو يقوم بتنظيم ذلك النقل بغرض التربح. ومن بين الأعمال الإجرامية الأخرى التي يعاقب عليها القانون البغاء الدولي والتمييز العنصري وغيره من أشكال التمييز وإدخال نظام الرق ونقل الرقيق من مكان إلى آخر. وينص قانون تشغيل الأجانب على تغريم صاحب العمل الذي يستخدم أجنبيا دون استخراج تصريح عمل له. وتفرض هذه الغرامة إحدى المحاكم في دعوى قضائية إلزامية كما قد يُمنع صاحب العمل بشكل مؤقت من ممارسة أعماله.

٩ - وفي رسالة مؤرخة ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠ ذكرت حكومة قطر أن السلطات القطرية المختصة ليس لديها أي معلومات عن مسألة ''حماية المهاجرين''.

١٠ - وفي ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ قدمت حكومة كوستاريكا معلومات اشتملت بين أمور أخرى على إحصائيات عن السكان المهاجرين وصكوك الحماية القانونية والرعاية الصحية

التي يتمتعون بها. وذكرت الحكومة أن المادة ١٩ من الدستور تحظر أي تمييز بين المواطنين والمهاجرين، ومع ذلك كانت هناك مجالات عملت فيها الحكومة على تجنب حدوث تجاوزات معينة وخاصة فيما يتعلق بالمهاجرين من نيكاراغوا.

١١ - ويشجع الأمين العام الحكومات على الاستمرار في تقديم المعلومات عن أي سياسة تتبع لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦٦/٥٤ وذلك عن طريق مفوضية حقوق الإنسان.

١٢ - وفي ٦ آب/أغسطس ١٩٩٩، وعملا بقرار لجنة حقوق الإنسان المتعلق بإنشاء منصب مقرر خاص معني بحقوق الإنسان للمهاجرين، قرر رئيس اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين تعيين السيدة غابرييلا رودريغيز بيزارو (كوستاريكا) لتولي هذا المنصب. وللقيام بالمهام الموكلة إليها قدمت المقررة الخاصة في تقريرها الأول إلى اللجنة خطة عمل تغطي فترة الأعوام الثلاثة لولايتها. وكان من بين المهام التي أوردتها المقررة الخاصة في خطتها دراسة المبادرات الإقليمية بحيث تتمكن بلدان الموطن و/أو بلدان المرور العابر من إجراء حوار مع البلدان التي ينظر إليها عادة باعتبارها قبلة للمهاجرين. وأشارت المقررة الخاصة إلى بعض المبادرات التي نفذت في هذا الإطار، والتي قطعت أشواطا مختلفة، كعملية بويبلا وعملية مانيلا ومبادرة بانكوك (إعلان بانكوك) ومبادرات دكار والبحر الأبيض المتوسط والقاهرة وليما ورابطة الدول المستقلة. وبالنظر إلى قرب انعقاد المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والتعصب المتصل بذلك المقرر عقده في عام ٢٠٠١، قدمت المقررة الخاصة في أيار/مايو ٢٠٠٠ إلى اللجنة التحضيرية للمؤتمر قائمة توصيات مبدئية، ركزت على المواضيع الرئيسية التي سيبحثها المؤتمر والتي تتعلق بالمهاجرين وأسرهم، وبخاصة التمييز المزدوج الذي تتعرض له النساء المهاجرات. وستقدم المقررة الخاصة توصيات نهائية بشأن هذا الموضوع بالذات إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والخمسين. وفيما يتعلق بالحلقات الدراسية الإقليمية للخبراء التي ستنظم بمناسبة انعقاد المؤتمر العالمي عبرت المقررة الخاصة عن اعتزامها حضور الحلقات الدراسية التي ستعقد في أديس أبابا بإثيوبيا وسانتياغو بشيلي في الفترتين ٤-٦ و ٢٥-٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، على التوالي. وفي ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ اتخذت لجنة حقوق الإنسان القرار ٤٨/٢٠٠٠ الذي طُلب فيه إلى المقررة الخاصة، في جملة أمور، أن تدرج في جدول أعمالها برنامج زيارات للعامين التاليين، بحيث تتمكن من خلال تحسين الحماية المكفولة لحقوق الإنسان بين المهاجرين من الاضطلاع بمهام منصبها على أشمل وجه وأتم وجه. وشجعت اللجنة الحكومات على أن تنظر بجدية في مسألة دعوة المقررة الخاصة لزيارة بلدانها الأمر الذي سيمكنها من الاضطلاع بولايتها بفعالية وطلبت إلى جميع الحكومات أن تتعاون تعاونا تاما مع المقررة الخاصة في أداء المهام والواجبات الموكلة إليها، وأن تزودها بجميع المعلومات التي تطلبها وتستجيب على

الفور لنداءاتها العاجلة. وقد تلقت المقررة الخاصة دعوتين من حكومتي كندا والمكسيك لزيارة هذين البلدين. وستقوم بزيارة كندا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ وتأمل في زيارة المكسيك في أوائل عام ٢٠٠١.

١٣ - ويوجه الانتباه إلى حالة التصديقات على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم التي اعتمدتها الجمعية العامة في القرار ١٥٨/٤٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. فقد صدق على الاتفاقية حتى ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٠ الاثنا عشر بلدا التالية: أذربيجان، أوغندا، البوسنة والهرسك، الرأس الأخضر، سري لانكا، السنغال، سيشيل، الفلبين، كولومبيا، مصر، المغرب، المكسيك. ويثني الأمين العام على البلدان التي صدقت ويرحب بالأنباء الأخيرة القائلة بأن بلدا في سبيله إلى التصديق وأن سبعة بلدان أخرى أشارت إلى عزمها على التصديق أو إلى أنها تنظر في ذلك. ويحث الأمين العام جميع الدول الأعضاء على اتخاذ كافة الخطوات اللازمة نحو التصديق الفوري على الاتفاقية وتنفيذها لضمان احترام حقوق الإنسان لجميع العمال المهاجرين وأسرهم.

١٤ - وقد نظمت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في سياق الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والتعصب المتصل بذلك حلقة دراسية للخبراء ستعقد في بانكوك بتايلند في الفترة من ٥ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ بشأن موضوع ''العمال المهاجرون والاتجار بالأشخاص، مع التركيز بشكل خاص على النساء والأطفال''. وسيقدم التقرير المتعلق بهذه الحلقة الدراسية إلى الدورة الثانية للجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي.